# النفقة وأثرها في بناء الأسرة السعيدة

ذكية بنت حد يوسف

جامعة العلوم الإسلامية بماليزيا

0000019519

# النفقة وأثرها في بناء الأسرة السعيدة

ناعيمه بنت مد يوسف

(الرقم الجامعي P٠١٠٠٧٤)

بحث مقدم لنيل درجة إيجازة العالية في تخصص دراسات القرآن والسنة

Perpustakaan
Kolej Universiti Islam Malaysia

كلية الدراسات القرآن والسنة

جامعة العلوم الإسلامية بماليزيا

كوالا لمبور

Perpustakaan USIM
1000044237

فبراير ٢٠٠٤

GIFT / DONATION
SUMBANGAN IKHLAS
WITH BEST COMPLIMENTS

| | |
|---|---|
| FROM | Ktk. Pengajian Quran + Sunnah |
| DATE | 2004 |
| ACC. NO | 0000019519 |

# الإقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إنني أقر وأعترف، أن هذا البحث من عملي وجهدي الشخصي، أما المقتطفات والاقتباسات، فقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

التاريخ :٢٨ فبراير ٢٠٠٤

التوقيع :

الاسم : ناعيمة بنت مد يوسف

الرقم الجامعي :P ٠١٠٠٧٤

العنوان : نمبر ٥٣-إيه، كمفوغ هيلير، ٠٩٢٠٠ كوفغ باليغ قدح دار الامان.

## الشكر والتقدير

الحمد الله رب العالمين نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا،من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل الله فلا هادي له. والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد،

الحمد لله أحمده تعالى على نعمه التي أمكنني لكتابة هذا البحث.أولا أقدم الآف الشكر للفاضل الأستاذ أحمد كامل بن محمد مشرف في هذا البحث، شكرا جزيلا على حسن اهتمامه علي فنصحني وأرشدني إرشادا صحيحا في إتمام هذا البحث العلمي.وبدون ذلك يمكن الصعبة علي أن إتمام البحث.

والشكر أيضا إلى العميد للقسم كلية دراسات القرآن والسنة وإل جميع المحاضرين الجامعة العلوم الإسلامية بماليزيا، خصوصا للقسم دراسات القرآن والسنة التي لم يزل الحماسة لتهذيبنا في علوم الدنيا والآخرة.ولعل كل من سعيهم وخدمتهم أن تحصل البركة والثواب عند الله سبحانه وتعالى.

كما أقدم الشكر والتقدير أيضا إلى جميع العاملة المكتبة الجامعة العلوم الإسلامية بماليزيان والجامعة الوطنية بماليزيا، جامعة العالمية الإسلامية بماليزيا، والمركز الأسلمي بكوالا لمبور على مساعدتهم.شكرا جزيلا للمساعدة لتهذيبنا في جمع المعلومات لهذا البحث.

ولا أنسى شكرا جزيلا إلى أسرتي، خصوصا إلى الوالدين وهما مد يوسف بن أحمد وجورية بنت عبد الرؤف لأنهما دائما التضحية والدعلء على سعادتي ونجاحي سواء كان في الدنيا والآخرة. وذلك التضحية أذكر في كل وقت إشاء الله. ولا أنسى أيضا شكر

جزيلا إلى الأصدقاء على مساعدهن عند أكمل البحث. ويجتهدون معى ثلاث سنوات.والأصدقاء في هذه الجامعة خاصة في كلية دراسات القرآن والسنة.ودعاني أن ينجحوا في حياتهم.

وأخيرا أهدي ثنائي وعرفاني لجميع الشخصيات التي بدلت جهودا وأزمنة ليساعدوني مباشرة كنت أم غير مباشرة في مواجهة مشاكل عند كتابة هذا البحث المتواضع.وأرجوا هذا البحث العلمي الموجز ان يكون نافعا لي وللجميع. ونسأل الله عز وجل أن يتقبل أعمالي هذه تقبلا حسنا وأ يجعلها خالصة لوجه الكريم وما توفيقي إلا بالله العلى العطيم وعليه توكلت وإليه المصير.

بارك الله عليكم جميعا .....

ناعيمة بنت مد يوسف

P٠١٠٠٧٤

# ABSTRAK

Kajian ini berkisar tentang nafkah dan kesannya dalam membina keluarga bahagia. Ianya mengupas tentang nafkah, pembahagian nafkah, pensyariatan dan cara tuntutannya khususnya nafkah isteri. Secara umumnya, kajian ini bertujuan mengupas tentang nafkah dan kesannya serta mengetahui cara tuntutan nafkah isteri khususnya di Mahkamah Syariah Wilayah Persekutuan Kuala Lumpur.Untuk melengkapkan kajian ini, beberapa pendekatan metodologi telah digunakan dalam menyelesaikan permasalahan ini. Maklumat yang dipersembahkan adalah berdasarkan metod pengumpulan data melalui penyeledikan perpustakaan dan Mahkamah Syariah Wilayah Persekutuan. Selain daripada itu,rujukan juga dilakukan dengan melayari internet,meneliti dokumen yang berkaitan serta kajian ilmiah yang terdahulu.Hasil daripada kajian ini,dapatlah disimpulkan bahawa suami memainkan peranan penting dalam melaksanakan tanggungjawab memberi nafkah sebagaimana yang telah ditetapkan di dalam Islam.Ini kerana suami merupakan ketua di dalam sesebuah institusi kekeluargaan.Bagi mengekalkan keharmonian rumahtangga, suami dan isteri mestilah bergerak seiring dalam menunaikan tanggungjawab bersama.Oleh yang demikian,impian "Rumahku Syurgaku" dapat direalisasikan.

# ABSTRACT

The research revolves around maintenance and its effect in building a happy family. The research goes deep in explaining about the distribution of maintenance and the way how can the wives claim it. Generally, the research tells about maintenance and its effect as well as knowing the exact way on how to claim for the maintenance especially for the wives in Syariah Court in Wilayah Persekutuan Kuala Lumpur. To equip the research, some methodological approach has been used in solving the problem. All the information that was presented is based on the method of data collection through the research in library and the Syariah Court in Wilayah Persekutuan Kuala Lumpur. Other than that, all the previous research, related document as well as information from the internet was also revised. In a nutshell, we can say that husbands play very important roles in giving maintenance as stated by Islam because each husband is the leader to his own family . To sustain the harmony, husband and wife must move along together, taking the responsibility together in achieving the title of "Rumahku Syurgaku".

## ملخص البحث

موضوع هذا البحث عن النفقة وأثرها في بناء الأسرة السعيدة. ويبحث فيه عن النفقة ،وأقام النفقة،مشروعيتها وطريقة طلب النفقة خصوصا نفقة الزوجة.ويهدف هذا البحث التعرف عن النفقة وأثرها ومعرفة الحصول على النفقة الزوجية من حلال المحكمة الشرعية بالولاية المركزية بكوالا لمبور. والإنجاز هذا البحث استخدمت بعض التقنية ومدخل الدعوة في إنهاء هذه المسائل. وقد جمعت المعلومات من المكتبة للبحث عما يتعلق بالموضوع وحصلت على المعلومات من المحكمة الشرعية.ومن ناحية أخرى، أخذت المراجع من الإنترنيت والرجوع إلى توثيقة ومراجعة البحوث العلمية الماضية .وانتهيت بنتائج من هذا البحث فالزوج يلعب دورا هاما في أداء مسؤلياته ليعطي النفقة كما ثبت في الإسلام ،وبهذا فإن الزوج رئيس الأسرة ولتدم السعادة في الحياة الزوجية يجب أن يتعاونا معا في أداء مسؤليتهم تجاه أنفسهم وأبنائهم .وبذلك تتحقق المقولة " بيتي جنتي"

# فهرس الموضوعات


| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| صفحة الموضوع | i |
| إقرار | ii |
| شكر والتقدير | iii |
| ABSTRAK | v |
| ABSTRACT | vi |
| ملخص البحث | vii |
| فهرس الموضوعات | viii |
| المقدمة | x |
| أهداف البحث | xi |
| مشكلة البحث | xii |
| حدود البحث | xii |
| منهج البحث | xiii |

**الباب الأول: النفقة في نظر الإسلام**

| | |
|---|---|
| الفصل الأول : تعريف النفقة من حيث اللغة والاصطلاح | ١ |
| الفصل الثاني : مشروعية النفقة في الإسلام | ٦ |
| الفصل الثالث : الأدلة التي تدل على النفقة | ٧ |
| الفصل الرابع : حكمة مشروعية النفقة | ١٢ |

**الباب الثاني: أحوال النفقة في الشريعة الإسلامية**

الفصل الأول : نفقة الزوجة وحكمها ١٩

الفصل الثاني : شروط وجوب النفقة ٢٢

الفصل الثالث: سبب وجوب النفقة ٢٦

الفصل الرابع : كلمة النفقة التي وردت في القرآن ٥٦ مرة ٢٧

**الباب الثالث : النفقة وأثرها في بناء الأسرة السعيدة**

الفصل الأول : أنواع النفقة الزوجة ٣٥

الفصل الثاني : تقدير النفقة ٣٧

الفصل الثالث: تحديد مقدار النفقة في المحكمة الشرعية بولاية المركزية كوالا لمبور ٤١

الفصل الرابع : المسألة المتعلق بقدر النفقة ٤٥

الفصل الخامس: النفقة وأثرها في بناء الأسرة السعيدة ٤٩

خاتمة ٥٣

المصادر والمراجع ٥٥

ملحق ٥٨

# المقدمة

الحمد لله رب العالمين نحمده ونستعيه ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل الله فلا هادي له. والصلاة والسلام على أنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد،

أقدم هذا البحث في الباب الفقه الإسلامي تحت الموضوع النفقة وأثرها في بناء الأسرة السعيدة.كما عرفنا أن الإسلام يحث أمته ليعطي النفقة لأن النفقة واجب على كل مسلم في الثلاثة وهي نفقة الزوجية، والقرابة ونفقة الملكية.

وفي هذا البحث العلمي قد تكلمت عن النفقة وأثرها في بناء أسرة السعيدة خصوصا نفقة الزوجية. وقد ثبت وجوب النلفقة بالكتاب والسنة والقياس والإجماع. قوله تعالى: " وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف ( آل عمران: ٢١٥). وقوله أيضا " لينفق ذو سعة من سعته" ( الطلاق:٧)

أما الأمانة من السنة النبوية، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " عن ابن مسعود الأنصاري رضي الله عنه عن النبي (ص) قال: إذا أنفق المسلم نفقة على اتصله وهو يحتسبها كانت له صدقة " والمراد بالأسرة هنا بمقصود الزوجة والولد والقرابة.

وبناء على هذا،أن النفقة مهمة جدا في المجتمع اليوملأن مسؤلية لأداء النفقة سواء كان نفقة الزوجة أو غيرها حصول إلى الأسرة السعيدة. ولذلك، نحن كمسلم يجب أن ينفق الأموال للزوجة والولد ليحافظ ولتديم السعادة خصوصا في المجتمع العامة.

أهداف البحث

هذا البحث يهدف إلى تحقيق الأمور الأتية:-

(١) معرفة التعريف النفقة لغة واصطلاحا مع بيان الأدلة من القرآن والسنة والإجماع وأيضا أقوال العلماء في هذه القضية.

(٢) معرفة حكم النفقة وأسبابها، ومعرفة الحكمة مشروعية النفقة في الشريعة الإسلامية.

(٣) بيان أنواع النفقة وأقسامها سواء من حيث نفقة التمكين أو التمليك، ويبحث عن تقدير النفقة وطرق الطلب وخصوصا في المحكمة بولاية كوالا لمبور.

(٤) مراجعة شروط وجوب النفقة والمقصود منها.

(٥) إيجاد الحلول عن قضية في ولاية كوالا لمبور.

مشكلة البحث

كما عرفنا اليوم، هناك يوجد كثير مسألة النفقة التي يتعلق بها منها يري بعض الزوج لم يعطي حق النفقة على الزوجة.فإن الزوج لم يؤدي مسؤولية النفقة وخصوصا إذا كان الزوجة يعمل في خارج البيت ولكن يجب على الزوج بأداء مسؤولية النفقة على الزوجة.لأن الله يقول: " أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضروهن لتضيقوا عليهن"

ومن ناحية أخرى، أن النفقة يجب على كل مسلم بسبب النكاح، قرابة والملك.ويجب على الزوج أن يعطي النفقة على زوجتها.وللزوج الذي لم يؤدي مسئوليتها على زوجتها يحمل إلى فرقة الأسرة ويجب على الزوج والزوجة أن يتعاونا معا في أداء مسؤليتهم تجاه أنفسهم وأبنائهم. وبذلك تتحقق المقولة " بيتي جنتي"

حدود البحث

هذا البحث سيركز في القضايا المتعلقة بالنفقة بعد الزواج. وقد ذكر تعريف النفقة في اللغة واصطلاحا.وفي الحقيقة ، سأبحث عن النفقة وأثرها في بناء الأسرة السعيدة وذكر أيضا عن حكمة النفقة ومشروعيتها في الإسلام.ويبحث أيضا عن المسألة النفقة

ومن ناحية أخرى قد يبحث عن النفقة في قانون الأسرة المسلمة وقدرها في محكمة الشرعية بولاية كوالا لمبور.

منهج البحث

هذا البحث ستعتمد على ثلاثة ماهج منها :-

(١) منهج المكتبي

- مكتبة جامعة العلوم الإسلامية بمالزيا (KUIM)
- مكتبة جامعة العلمية الإسلامية بماليزيا(UIAM)
- مكتبة جامعة الوطنية بماليزيا (UKM)
- مركز الإسلامي بكوالا لمبور.

(٢) منهج شبكة الإنترنيت ( مجال الإنترنيت)

وطريقة أخرى، يأخذ المعلومات من الأنترنيت لحصول على المعلومات الدقيقة بما يتعلق بالنفقة.منها :-

- Www.googles.com.my
- Www.islamonline.com
- Www.alajeeb.com.my

٣) الدراسة السابقة

مراجعة بعض المصادر ليكمل هذا البحث بمصادر السابقة منها:-

Pelaksanaan nafkah Wilayah Persekutuan di bawah peruntukkan Akta Undang-Undang Keluarga Islam Wilayah Persekutuan ١٩٨٤

- أبو بكر أحمد- ١٩٨٨
- جامعة العلمية الإسلامية بماليزيا(UIAM)

- Pemberian hak isteri sebelum dan selepas perkahwinan

سكينة بنت إسماعيل- ١٩٩٤

جامعة العلمية الإسلامية بماليزيا (UIAM)

- Nafkah : Tuntutan dan perlaksanaannya melalui kes-kes.
- احمد رزالي بن مختر ١٩٨٦
- جامعة العلمية الإسلامية بماليزيا(UIAM)

# الباب الأول

# الباب الأول : النفقة في نظر الإسلام

## الفصل الأول : تعريف النفقة من حيث اللغة والاصطلاح

النفقة لغة : اسم من الإنفاق وهو الإخراج.

قال النهاوي: والتركيب يدل على المضى بالبيع، نحو : نفق البيع نفاقا أي راج أو بالموت نحو : نفقت الدراهم نفقا أي قيت.

والنفقة : اسم المصدر والجمع نفقات ، ونفاق كثمرة وثمار.

وشرعا : هي الطعام والكسوة والسكني ( الإمام محمد) وكن في الخلاصة.

وقيل النفقة: بذل المرء أو تبرعا على أهله أو في سبيل الله والجمع النفقات. [١]

قوله تعالى :

**وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلاَّ أَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِاللّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلاَ يَأْتُونَ الصَّلاَةَ إِلاَّ وَهُمْ كُسَالَى وَلاَ يُنفِقُونَ إِلاَّ وَهُمْ كَارِهُونَ** [٢]

---

[١] د. محمود عبد الرحمن عبد المنعم. *معجم المصلحات والألفاظ الفقهية مدرس أصول الفقه بكلية الشريعة والقانون*. دار الفضيلة. الجزء الثالث. ص . ٤٣٢-٤٣٣

[٢] القرآن . التوبة ٩ :٥٤

وقال أيضا :

وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ [٣]

وقد يحصر الفقهاء الأسباب الواجبة لشخص على غيره في ثلاثة منها :

١) نفقة الزوجة

٢) نفقة القرابة

٣) نفقة الملكية

فنفقة الزوجة تجب على زوجها بمقتضى الزوجية، ونفقة القريب تجب على قريبة بسبب الرحم الحرمية الواصلة بينهما ونفقة العبد تجب على سيدة بسبب الملكية [٤]

وتعريف آخر، أن النفقة : محركة اسم من الإنفاق وما تنفقه من الدراهم ونحوها نفاق ونفقات نفقة —البربوع بضم فتح نفاقا.[٥]

---

[٣] القرآن . سباء ٣٤ : ٣٩

[٤] الإمام محمد أبو زهرة . *محاضرات في عقد الزواج وآثاره*. دار العربي . ص . ٢٥٧

[٥] الشيخ عبد الله البستاني . *الوافي معجم وسيط للغة العربية* .حقوق الطبعة محفوظة للنشر ١٩٨٠ . مكتبة لبنان

وفي معجم الوجيز أن النفقة هي ما ينفق من الدراهم ونحوها، وما يفرض للزوجة على زوجها من مال للطعام والكساء والسكني والحضانة.[٦]

والنفقة : اسم من الإنفاق وما تنفقه من الدراهم ونحوها .

وشرعا: ما يتوقف عليه بقاء شيء من المأكول والملبوس والسكن.[٧]

ومن ناحية أخرى، يختلف العلماء عن تعريف النفقة في الشرع. أما معنى النفقة شرعا: تعددت مذاهب الفقهاء في تعريفهم للنفقة، وتورده هذه التعاريف فيما يلي:

١) مذهب الأحناف

ذكر فقهاء الأحناف عند تعرضهم لتعريف النفقة تعريفين لها [٨]

أولهما : وهو ما اختاره جمع من فقهائهم، فعرفوا النفقة بأنها الإدرار على الشيء بما به بقاؤه. وهذا التعريف يفيد أن النفقة تبنى على التعاطف والتراحم.

ثانيهما: وهو ما أورده بعضهم، فعرف النفقة بأنها الطعام والكسوة والسكني.

---

[٦] *معجم الوجيز* . مطابع بشركة الإعلانات الشرقية . دار التحرير للطبع والنشر . ص . ٦٢٨

[٧] المعلم بطرس البستاني . *محيط محيط قاموس مطول للغة العربية* مكتبة لبنان .

[٨] رشاد حسن خليل. نفقة الأقارب في النفقة الإسلامي بدراسة مقارنة.دار المختار. ص. ١٣-١٤

٢) مذهب المالكية

عرف فقهاء المالكية النفقة بأنها: ما به قوام معتاد حال الآدمي دون سرف.

فهذا التعريف يوضح أن حد النفقة عندهم، هو ما بين الإسراف والتقتير فما كان سرفا أي زائدا على العادة بين الناس. فإنه لا يكون نفقة شرعية. [٩]

٤)مذهب الشافعية

وعرف فقهاء الشافعية النفقة بأنها: طعام مقدر لزوجة وخادمها على زوج ولغيرهما من أصل وفرع ورقيق وحيوان ما يكفيه. وهذا التعريف يفيد الشمول النفقة الأنواع من تجب له من الزوجة والقريب والرقيق والحيوان، كما أن هذا التعريف يشعر بقصر مقصود النفقة على أنها الطعام دون غير من الأمور الأخرى التي تشملها النفقة. [١٠]

٣) مذهب الحنابلة

يعرف فقهاء الحنابلة بأنها : كفاية من يموه خبزا وأدما ومسكنا وتوابعها. وهذا التعريف يفيد أن النفقة تشمل كل ما يلزم الشخص مما يزيد على الطعام والكسوة والسكن كشمس الماء وبالمشط والسترة والغطاء والوطأ ونحوها. كما أن التعبير

---

[٩] نفس المراجع . ص. ١٤

[١٠] رشاد حسن خليل . *نفقة الأقارب في النفقة الإسلامي بدراسة مقارنة* .دار المختار. ص. ١٥

(كفاية) في التعريف تفيد النهي عن التقتير في الإنفاق وضرورة وصول الإنفاق إلى درجة الإشباع.[١١]

مقارنة بين المعنى اللغوي والشرعي

يتضح مما تقدم أن المعنى اللغوي لكلمة "النفقة" أعم والشرعي أخص، وذلك أن النفقة لغة ترد على مطلق الإنفاق سواء أكان واجبا أم غير واجب، وسواء أكان على من يمون أم غيرهم.

أما النفقة بمعناها الشرعي، فإنما قد قيدت بالكفاية الواجبة وعلى هذا يكون المعنى اللغوي قد جاء عاما في النفقة سواء أكانت واجبة أم غير واجبة.أما المعنى الشرعي فإنه جاء خاصا بالنفقة الواجبة.[١٢]

---

[١١] نفس المراجع. ص: ١٥

[١٢] رشاد حسن خليل أستاذ الفقه المقارن المساعد بجامعة الآزهر. *نفقة الأقارب في النفقة الإسلامي بدراسة مقارنة*. دار المختار ص . ١٣-١٦

## الفصل الثاني : مشروعية النفقة في الإسلام

إن الإسلام دين فطرة،وكذلك هو أساس التي يستعمل في الإسلام لقيام الحال أو الاستحقاق الزوج والزوجة أصلها من فطرة الخلق الإنسان خلق الله ذكر وأنثى بصفات فطرة الذي يفرق وبناء الإسلام من هذه الوظيفة بالعقل.

ومشروعية النفقة إذا تحقق سبب وجوب النفقة لشخص على غيره. وتوافرت شروط استحقاقا. كانت النفقة واجبة على هذا الغير، ووجوب النفقة على شخص لغيره له أصله في الشرع من القرآن والسنة والإجماع ومعقول.[١٣]

---

[١٣] المستشار أحمد نصري الجندي . ١٩٩٠ نائب رئيس محكمة النفض سابقا. *النفقات في الشرع والقانون نفقة الزوجية ، ونفقة الأقارب*، دار القانونية . المجملة الكبرى ص. ٨

## الفصل الثالث : الأدلة التي تدل على النفقة

النفقة واجبة على الزوج لزوجته بالإجماع متى تحققت شروط وجوبها،وقد ثبت وجوب النفقة بالكتاب، والسنة النبوية، والقياس والإجماع.

١) القرآن الكريم

قال الله تعالى:

**لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا** [١٤]

هذه الآية الكريمة قررت مبدأ الإنفاق، ولذلك يقول الفقهاء أنها أصل في وجوب النفقة للولد على الوالد على قدر ماله ورزقه وطاقته.

---

[١٤] القرآن . الطلاق ٦٥ : ٧

والمعنى في مختصة تفسير ابن كثير (سورة الطلاق الآية ٦-٧)

وقوله تعالى:( **لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ**) أي لينفق على المولود والده أو وليه بحسب قدرته. (**وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ** ) كقوله تعالى: (**لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلا مَا آتَاهَا** ) روى ابن جرير، عن أبي سنان قال: سأل عمر بن الخطاب عن أبي عبيده ، فقيل: إنه يلبس الغليظ من الثياب، ويأكل أخشن الطعام، فبعث إليه ألف دينار، وقال للرسول: انظر ما يصنع بها إذا هو أخذها؟ فما لبث أن لبس اللين من الثياب، وأكل أطيب الطعام فجاءه الرسول فاخبره، فقال رحمه الله تعالى: تأول هذه الآية (**لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ** ) وقوله تعالى: (**سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا** ) وعد منه تعالى، ووعده حق لا يخلفه، وهذه كقوله تعالى (**إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا** ) [١٥]

وقد روى الإمام أحمد، عن أبي هريرة [١٦] قال: دخل رجل على أهله، فلما رأى ما بهم من الحاجة خرج إلى البرية، فلما رأت امرأته قامت إلى الرحى فوضعتها وإلى التنور فسجرته، ثم قالت: اللهم ارزقنا، فنظرت، فإذا الجفنة قد امتلأت، قال، ذهبت إلى التنور

---

[١٥] القرآن. الطلاق ٦٥: ١٠

[١٦] الإمام الجليل الحافظ محمد على الصابوني. *مختصة تفسير ابن كثير* . بيروت :دار القرآن الكريم . مجلد ٣ . ص. ٥١٧

فوجدته ممتلئا، قال، فرجع الزوج فقال: أصبتم بعدي شيئا ؟ قالت امرأته: نعم من ربنا، فأم إلى الرحى.[١٧]

قال الله تعالى في حق المعتدات من النساء.

قال الله:

أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِن كُنَّ أُولاتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَى [١٨]

فاسكان المطلقات والإنفاق عليهن واجب على الرجال لأن الخطاب في الآية الكريمة موجه إليهم، إذا أرادوا فراق أزواجهن. وقد نهى الله سبحانه وتعالى عن إلحاق الأذى بهن، بعدم استعمال ما يؤذى أو يضر بهن، وعلى هذا الأساس يكون اسكان الزوجة، والإنفاق عليها واجبا من باب أولى.

---

[١٧] الإمام الجليل الحافظ عماد الدين محمد على الصابوني .مختصة *تفسير ابن كثير* . بيروت: دار القرآن الكريم . المجلد الثالث ص. ٥١٧

[١٨] القرآن . الطلاق ٦٥ : ٦

قال الله تعالى:

وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ [١٩]

والمولود له هو الأب. والرزق و الإنفاق الكافي بالمعروف، أي المتعارف عليه شرعا من غير إفراط أو تفريط لأن النفقة شرعت للحاجة والضرورة. وليس للإثراء على حساب القريب الموسر. والنفقة أيضا صلة والصلات بقدرها ولا شطط فيها.

٢) السنة النبوية

خطب الرسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين في حجة الوداع فقال: " إن لكم في نسائكم حقا، ولهن عليكم حقا، لكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه، وعليهن أن لا يأتين بفاحشة بينه، فإن فعلن فإن الله أذن لكم أن تهجروهن في المضاجع، وتضربوهن ضربا غير مبرح، فإن انتهين فلهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف"

حدثنا علي بن حجر السعدي، حدثنا علي بن مسهر، عن هشام بن عروة،عن أبيه،عن عائشة،قالت: دخلت هند بنت عتبة،امرأة أبي سفيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله! إن أبا سفيان رجل شحيح،لا يعطيني من النفقة ما

---

[١٩] القرآن. البقرة ٢ : ٢٣٣

يكفيني ويكفر بنيّ، إلا ما أخذت من ماله يغير علمه ،فهل علي في ذلك من جناح؟ فقال رسول الله(ص) :" خذي من ماله بالمعروف، ما يكفيك ويكفي بينك" [٢٠]

٣) الإجماع

اتفق العلماء الإسلام من عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الآن، على وجوب نفقة الزوجة على زوجها، ولا يشك في ذلك أحدا.[٢١]

٤) القياس

وأما القياس فإنه من القواعد المقررة في الفقه أن من حبس لحق غيره فنفقته واجبة عليه، فالمفتي، والوالي والقاضي وغير هؤلاء من العاملين في الدولة نفقاتهم تجب في بيت المال، لأنهم حبسوا أنفسهم عن طلب الرزق لمنفعة الدولة فحق عليها أن تقدم لهم ما يكفيهم أهلهم بالمعروف.ولقد حبست الزوجة نفسها للقيام على البيت ورعاية شئونه، فحقت لها النفقة جزاء الاحتباس.

---

[٢٠] صحيح مسلم بشرح الإمام محي الدين النووي، الطبعة السادسة ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م. بيروت لبنان:دار المعرفة. باب قضية هند كتاب الأقضية. الجزء الحادي عشر.# ٤٤٥٢.

[٢١] نفس المراجع *النفقات في الشرع والقانون نفقة الزوجة، نفقة الصغير ونفقة الأقارب* ص . ٨-٩

ولقد انعقد إجماع المسلمين على ذلك من عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلى الآن يخالف ذلك أحدا.[٢٢]

## الفصل الرابع : حكمة مشروعية النفقة

جاء في التشريع الإسلام للنفقات منهجا فريدا في نظامه، وقانونا ر ئدا في مقرراته يستهدف العديد من الحكم، وينشد الكثير من الغايات، والتي قد يضيق المجال هنا عن عصرها، ولكنا سنورد أهمها فيما يلي:

٢) تحقيق حد الكفاية [٢٣]

ينظر الإسلام إلى المال نظرة واقعية، فهو في نظرة عصب الحياة، وقوام نظام الأفراد والجماعات،

---

[٢٢] إمام محمد أبي زهرة . *محاضرات في عقد الزواج وآثاره* . دار الفكر العربي . ص . ٢٥٨

[٢٣] رشد حسن خليل . *نفقة الأقارب في الفقه الإسلامي بدراسة مقارنة* . ص: ٢٤

فيقول الله تعالى:

وَلاَ تُؤْتُواْ السُّفَهَاء أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللّهُ لَكُمْ قِيَاماً

وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفًا [٢٤]

وهذا يقضى أن يوزع المال على نحو يكفل لكل فرد كفايته من الغذاء والكسوة والمسكن وسائر الحاجات الأصلية لا غنى عنها، حتى لا يبقى فرد مضيعا لا قوام له. والتشريع الإسلام للنفقات يعمل على تحقيق حد الكفاية لمن مسهم العوز وألم بهم الفقر، وأقعدتهم ظروفهم عن الكسب وتحصيل المال.

٣) تيسير سبل الخير والثواب

إن مشروعية بذل المال تطوعا وإنفاقه تبرعا، لا تتقيد بزمن معين، ولا بامتلاك نصاب محدد، كما لا يكون المبذول من المال مقدارا معلوما بالنسبة إلى ما يملكه المنفق وإنما هو أمر موكول إلى ما تجود به نفسه وتسمه به ظروفه. وفي ذلك تعبير عن سماحة الإسلام ويسر نظامه بإتاحة الفرصة أمام كل فرد لكل يدخر من الأجر والمثوبة ما يستطيع، ويغتنم من القرب والطاعات ما يتوق إليه وينال من رضا الله تعالى ما يتمنى ويرغب. وفي هذا المعنى،

---

[٢٤] القرآن . النساء ٤ : ٥

قوله تعالى :

الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلاَنِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ [٢٥]

وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث بن سعيد بن أبي سعيد،عن سعيد بن يسار:أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" ما تصدق أحد بصدقة من طيب،ولا يقبل الله إلا الطيب، إلا أخذها الرحمن بيمينه.وإن كان تمرة، فتربوا في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل،كما يربي أحدكم فلوه أو فصيلة" [٢٦]

٣) البر بذوي الحاجة

من ناحية أخرى، حث القرآن الكريم على الإنفاق في سبيل الله، وهذا يدخل تحته الإنفاق على ذوى الحاجة ممن وضع القرآن فتاتهم، فهم أحوج الناس إلى البر والإحسان لشدة حاجاتهم وقلة حيلتهم.

---

[٢٥] القرآن. البقرة ٢ : ١٧٧

[٢٦] صحيح مسلم بشرح الإمام محي الدين النووي. الطبعة السادسة ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م . دار المعرفة . كتاب الزكاة. ١٩/٢٠ باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها. الجزء السابع . ص: ١٠٠.

وقد أشار القرآن الكريم إلى هؤلاء الأصناف عند بيانه لمعنى البر

بقوله تعالى:

وَلَـــكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ [٢٧]

٤) صلة الأرحام

أن التشريع الإسلام للنظام النفقات تتجلى فيه العناية الكبيرة بالأرحام والتي تشمل كافة الأقارب من غير فرق بين المحرم وغيره. فقد أكدت الشريعة إسلامية على وجوب صلة الأرحام ونهت على أهمية ذلك.

فيقول الله تعالى:

وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تتساءلون بِهِ وَالأَرْحَامَ [٢٨]

---

[٢٧] القرآن. البقرة ٢ :٢٧٣.

[٢٨] القرآن . النساء ٤ : ١

كما حذرت من قطيعتها وجعلت ذلك من خصال الكافرين.

فيقول الله تعالى:

فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ [٢٩]

٥) إشاعة التكافل الاجتماعي

وفضلا عما في بذل المال وإنفاقه على الأقارب من صلة الرحم والقيام بحقوقها، فإن ذلك يحمل على تضامن الأسرة واستقامة أحوالها، بكفالة عنها لفقيرها، حتى لا يصبح عالة على المجتمع يتكفف الناس أو يضع مشردا، وفي هذا إشاعة للتكافل الاجتماعي بين أفراد الأسرة الواحدة، فلا تكون الغاية من حيارة المال تحقيق منفعة الفرد دون سواه، وإما تكون غاية تحقيق مصالح الجماعة ورعايتها.

---

[٢٩] القرآن . محمد ٤٧ : ٢٢-٢٣

٦) توزيع المسؤوليات والأعباء

فقد أعفيت الزوجة من نفقة نفسها ووجبت نفقتها على زوجها، لأنه هو المنتفع بها في القيام بحقوقه وتصريف سؤن مترلة وغير ذلك مما جرت العادة فكانت نفقتها عوضا عن هذا الانتفاع.

وتقرير الإسلام لذلك كأنما هو من باب التكافؤ في المسؤوليات، وعدالة توزيع الأعباء والاختصاصات.

٧) صيانة المرأة ورعايتها

قرر الإسلام نفقة الزوجة صيانة لها من الهلاك المادي والضرر المعيشي، ففي ذلك التشريع الكريم وقاية للمرأة من الفقر والمعازة، وحفظ لها من الوقوع في مسالك السوء، إذ يقدم لها الزوج النفقة والملبس والمسكن وكل ما تحتاج إليه من ضرورات الحياة، وذلك ما يحقق لها الحياة الفاضلة والمعيشة الكريمة.

٨)الرفق بالملوك والحيوان

لقد جاء تقرير الإسلام النفقات، وحضه على بذل المال في القرب والطاعة غير مقيد بمجال العلاقات الإنسانية بل جعله الإسلام أرحب من ذلك واوسع شمولا فأوجب الإنفاق على الرقيق والحيوان، فهما من خلق الله، كما أن المرقيق آدمنيه وللحيوان حرمته. وبناء

على ذلك، فقد حذرت السنة النبوية من التفريط في حقهما والتهاون في شأنهما، يمنع الإنفاق عليهما.

فيقول صلى الله عليه وسلم : " كفى بالمرء إثما يحبس عمن يملك قوته"[٣٠] كما حفلت السنة النبوية بالكثير من التوجيهات التي تبين مبلغ عناية إسلام بالرقيق والحيوان.

وبناء على هذا، يوضح لنا أن التشريع الإسلام لنظام النفقات، قد جاء في صورة فذة مستوعبة لكل الجوانب، سواء فيما يتعلق بجانب التربية والتوجيه، أو ما يرد في جانب التشريع والتنظيم، أو ما يرتبط بجانب التطبيق والتنفيذ، وبذلك يبرهن هذا الدين العادل على صدق مبادئه، وسموا أهدافه، وعدالة تشريعاته.[٣١]

---

[٣٠] صحيح مسلم بشرح النووي .إمام محي الدين.الطبعة السابعة.١٤٢٠هـ-١٩٩٩م. الجزء ٧ : ص . ٨٢

[٣١] نفس المراجع. رشد حسن خليل . *فقه الأقارب في الفقه الإسلامي بدراسة مقارنة* . ص . ٢٤- ٢٨ .

# الباب الثاني

## الباب الثاني: أحوال النفقة في الشريعة الإسلامية

### الفصل الأول : نفقة الزوجة وحكمها

تعريف النفقة الزوجة هي اسم للمال الذي يجب للزوجة على زوجها لأجل معيشتها من طعام وشراب وكسوة وخدمة وعلاج.

كما عرفنا أن النفقة حكمه واجبة على الزوج بالإجماع متى تحققت شروط وجوبها، وقد ثبت وجوبها بالقرآن والسنة والإجماع والمعقول كما ذكرنا قبل ذلك. أما القرآن فقوله تعالى : " **وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف**" [٣٢] وهي في الزوجات أو المطلقات.

قوله تعالى:

**لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ** [٣٣]

وهذه الآية في نفقة المعتدة المطلقة. لما استنبط بعضهم وجوبها من قوله سبحانه لآدم.

---

[٣٢] القرآن. البقرة ٢ : ٢٣٢

[٣٣] القرآن. الطلاق ٦٣ : ٧

قال الله تعالى:

فَقُلْنَا يَا آدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى[٣٤]

و لم يقل فتشقيا، فدل على أن آدم هو الذي يتعب بالخروج من اللجة لتكيده تبعة الإنفاق على زوجه.

أما السنة فقد وردت فيها أحاديث عديدة تدل على وجوب النفقة للزوجة على زوجها منها، قوله صلى الله عليه وسلم في بيان حقوق النساء في خطبة الوداع " **ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف**" [٣٥] ولقوله جوابا على سؤال من سأل : ما حق الزوجة على زوجها " أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت"

أما المعقول فهو أن المرأة بالزواج تحبس منافعها على الزوج، وتمنع من الاكتساب والتصرف، فكانت بحاجة إلى من ينفق عليها فوجبت نفقتها على الزوج.

---

[٣٤] القرآن . طه ٢٠ : ١١٧

[٣٥] أبي عبد الله الشيباني ، مسند أحمد بن حنبل. بيروت لبنان: دار لإحياء التراث العربي.طبعة ٣. مجلد ٦ ، ص. ٦٩ # ٢٠١٧٢

ومن ناحية أخرى، أن وجوب النفقة للزوجة على زوجها فلا بد من الأفكار العامة منها:

١) أن النفقة الزوجة تجب على الزوج وحده لا يشاركه فيها أحد غيره، ولذا لو تزوج صغير من بالغة لمصلحة ما ولم يكن ذلك الصغير قادرا على الكسب،فلا تجب نفقتها على وليه.

٢) أن الزوجة تستحق النفقة على زوجها ولو كان معسرا، فلا تجب نفقتها على نفسها أو أحدا من أولياها. وهنا تختلف النفقة الزوجة من نفقة الأقارب، حيث لا يجب إلا بشرط يسار القريب المنفق.

٣) أما النفقة تجب للزوجة على زوجها ولو مع لاختلاف الدين، أو اليسار، فلو تزوج من كتابيه أو ثرية أو قادرة على الإنفاق على نفسها بدخل تكسبه من وظيفة أذن لها الزوج بمزاولتها، فلا تسقط نفقتها في الحالات جميعا.[٣٦]

---

[٣٦] محمد عقلي. الطبعة الأول ١٩٨٣. *نظام الأسرة في الإسلام* . مكتبة الرسالة الحديثة. الجزء الثاني والثالث. ص. ٩١-٩٢

## الفصل الثاني : شروط وجوب النفقة

تجب النفقة للزوجة بالشرط التالية [٣٧] :

١) العقد الصحيح، فإذا اعتقد عليها عقدا فاسدا فلا نفقة لها لأن سبب النفقة هو الاحتساب والتسليم. والعقد الفاسد لا يقرر الحق لأن العقد الفاسد واجب الإزالة وبالتالي يجب التفريق بينهما.

٢) أن تكون الزوجة صالحة للاستمتاع والمعاشرة الزوجية، وقدره على القيام بالواجبات المترلية لأن هذه أهم مقاصد الزواج، فإن فاتت لم يبق للاحتباس موجب، فيفوت سبب النفقة.

٣) أن لا تفوت عليه حق الاحتباس بسبب غير مشروع، وبمبر لا يعود إليه.

وبناء على هذا الشروط، لا تستحق الزوجة النفقة في الحالات التالية:

أولا : من عقد عليها عقدا فاسدا، لأن الفساد لا يقرر الحقوق إذ هو واجب الانهاء.

---

[٣٧] محمد عقلي. الطبعة الأولى ١٩٨٣. *نظام الأسرة في الإسلام* . مكتبة الرسالة الحديثة. الجزء الثاني والثالث. ص. ٩٣.

ثانيا :الصغيرة فإذا كانت المعقود عليها صغيرة لا تصلح للمعاشرة، وللقيام بحقوق الزوج وتدبير شؤون البين فلا نفقة لها عند أبي حنيفة، وقال الشافعية وأبو يوسف: إن كانت الصغيرة تصلح للاستئناس بها تجب لها النفقة.

دليل أبي حنيفة :

أن المقصود بالاحتباس ما يكون وسيلة إلى المقصود من النكاح وهو ممتنع بسبب منها فصار كالعدم. [٣٨]

دليل الشافعية :

ان الاستئناس منفعة وقد رضي الزوج ينقلها أن يسقط حقه في الاستمتاع الكامل. وإن كان الزوج صغيرا، والزوجة بالغة فلها النفقة لأن التغويت حقه من جهته. وقضية النفقة الصغيرة لم تعد قائمة بعد أن أخذت التشريعات الحديثة بمبدأ عدم تزويج الصغار. [٣٩]

ثالثا : المريضة، إذا مرضت الزوجة مرضا يمنع من المعاشرة والقيام بشؤون البيت، فإما يكون ذلك بعد الدخول والانتقال إلى بيت الزوجة أو قبل ذلك.

---

[٣٨] محمد عقلي. الطبعة الأول ١٩٨٣. *نظام الأسرة في الإسلام*. مكتبة الرسالة الحديثة. الجزء الثاني والثالث. ص. ٩٣.

[٣٩] نفس المراجع . ص. ٩٣

وإذا مرض الزوج لم تسقط نفقتها سواء كان مرضه جسميا أو جنسيا يمنع المعاشرة لآن فوت حقه من جهته وبعذر لا دخل لها فيه.

رابعا: الناشز ، لا تستحق المرأة النفقة إذا نشزت، والنشوز قد يوجد قبل الدخول أو بعده -:

فمن نشوزها قبل الدخول امتناعها من الانتقال إلى بيت الزوجة بعد أن طلب الزوج منها ذلك، وكان امتناعها لغير عذر أو لعذر غير مقبول شرعا كإمتناعها حتى يطلق ضرتها مع عدم اشتراطها ذلك. أما غذا كان امتناعها بعذر مقبول شرعا فلها النفقة.

أما بعد الدخول فمن نشوزها، خروجها من البيت بغير إذنه وبدون مسوغ الشرعي، وكذا سفرها بغير إذنه أو مع غير محرم، ومنعه من الدخول إلى بيتها الذي يقيمان فيه برضاها دون أن تطلب منه مسبقا أن يعد لها مترلا وينقلها غليه.

ففي هذه الحالات تعتبر ناشزا ويسقط حقها في النفقة.[٤٠]

هذا بعض من شروط وجوب النفقة وغير ذلك.

---

[٤٠] محمد عقلي. الطبعة الأول ١٩٨٣. *نظام الأسرة في الإسلام*. مكتبة الرسالة الحديثة. الجزء الثاني والثالث . ص. ٥٩

ومن ناحية أخرى، أن شروط استحقاق النفقة بناء على شروط الآتية:-

١) أن يكون عقد الزواج صحيحا

٢) أن تمكت الاستمتاع بها

٣) ألا تمنع من الإنتقال حيث يربد الزوج

٤) أن يكون من أهل الاستمتاع.

مذهب الظاهرية من سبب استحقاق النفقة

وللظاهرية رأي آخر سبب وجوب النفقة، وهو الزوجية نفسها، فحيث وجدت الزوجية وجبت النفقة.[٤١]

وبنوا على مذهبهم هذا وجوب النفقة للصغيرة والناشز دون النظر إلى الشروط التي قال بها غيرهم من الفقهاء.

قال ابن حزم " وينفق الرجل على امرأته من حيث بعقد نكاحها دعى إلى البناء، أم لم يدع ولو أنها في المهد ناشزا كانت أو غير ناشز، غنية كانت أو فقيرة.ذات أب أو يتيمه، بكرا كانت أو يثبا، حرة كانت أو أمه على قدر حاله.

---

[٤١] السيد سابق . الطبعة الشرعية السابقة ١٤٠٥هـ -١٩٠٥ م . *فقه السنة*. بيروت:دار الكتب العربي. المجلد الثاني .ص. ١٧٣.